



اشتراطات المستودعات والمخازن

قرار وزاري 4600327053/1 وتاريخ 1446/10/8هـ

1446 هـ - 2025 م





قرار وزاري

إن وزير البلديات والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام إجراءات التراخيص البلدية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٢٣ هـ والمتضمن بالمادة الثالثة: "تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية للأنشطة بجميع أنواعها، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها"، وبالإطلاع على اشتراطات المستودعات والورش والمخازن الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٤/١١ هـ.

يقرر ما يلي

أولاً: الموافقة على "اشتراطات المستودعات والمخازن" بالصيغة المرفقة.

ثانياً: تحل هذه الاشتراطات محل اشتراطات المستودعات والورش والمخازن الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠١٢٨٨٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٤/١١ هـ.

ثالثاً: تنشر هذه الاشتراطات على الموقع الإلكتروني للوزارة، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

رابعاً: تعطى المنشآت القائمة مهلة تصحيحية لمدة (١٨٠) يوم من تاريخ النشر.

خامساً: لا تسري متطلبات الموقع الواردة ضمن المتطلبات المكانية في هذه الاشتراطات على التراخيص التجارية السارية - حال اختلافها عما سبق الترخيص له - حتى انتهاء مدة سريان الترخيص.

سادساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، ويلغي ما يتعارض معه من قرارات صدرت في موضوعه.

والله ولي التوفيق،

راجحي

المرحلي

وزير البلديات والإسكان

ماجد بن عبدالله الحقييل

المحتويات

35	الباب السادس: الأحكام العامة والتظلمات	4	الباب الأول: المقدمة والتعريفات
36	6.1 الأحكام العامة	5	1.1 المقدمة
36	6.2 التظلمات والشكاوى	5	1.2 الأهداف
	الباب السابع: الأدلة المرجعية	5	1.3 النطاق وحدود التطبيق
3	7.1 الأدلة المرجعية	5	1.4 استثناءات التطبيق
		6	1.5 المصطلحات والتعريفات
		8	الباب الثاني: متطلبات الترخيص
		9	2.1 متطلبات الترخيص
		10	الباب الثالث: المتطلبات المكانية
		11	3.1 تصنيف المستودعات والمخازن
		13	3.2 متطلبات التنظيم المكاني
			3.3 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة
			3.4 متطلبات اللوحات التجارية
			الباب الرابع: المتطلبات الفنية
			4.1 المتطلبات الفنية العامة
			4.2 المتطلبات المعمارية
			4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
			4.4 متطلبات الدرج والأرصعة الخارجية
			4.5 متطلبات الأرضيات
			4.6 متطلبات الأسقف
			4.7 متطلبات الإضاءة
			4.8 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق
			الباب الخامس: المتطلبات التشغيلية
			5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
			5.2 المعدات والتجهيزات الأساسية
			5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
			5.4 متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية
			5.5 متطلبات الصيانة العامة
			5.6 متطلبات السلامة العامة
			5.7 متطلبات النظافة العامة
			5.8 متطلبات التحكم في النفايات
			5.9 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
			5.10 متطلبات الدفع الإلكتروني
			5.11 المتطلبات الخاصة بالعاملين

الباب الأول

المقدمة والتعريفات

1.1 المقدمة

1.2 الأهداف

1.3 النطاق وحدود التطبيق

1.4 استثناءات التطبيق

1.5 المصطلحات والتعريفات

المقدمة والتعريفات

1.1 المقدمة:

تمثل هذه الاشتراطات تنظيماً للمستودعات والمخازن حيث تُعتبر عموداً أساسياً في البنية التحتية لأي مدينة أو منطقة، كما أنها تلعب دوراً حيوياً في دعم الاقتصاد المحلي ولتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستفيدين من خلال توفير البيئة النظامية المناسبة للاستثمار التجاري وضبط عملية التطوير مما سيكون له أثراً إيجابياً على البيئة العمرانية والنسيج الحضري للمدينة.

1.2 الأهداف:

- تم إصدار هذه الاشتراطات لتحقيق الأهداف التالية:
1. تطوير وتحسين بيئة الأعمال بطريقة تحقق الطموحات والأهداف العامة للفرد والمجتمع سوياً.
 2. مساعدة الراغبين في الاستثمار في هذا المجال.
 3. رفع معيار الامتثال لمعالجة مظاهر التشوه البصري.
 4. تخصيص مواقع مناسبة تسهل عمليات التوزيع والتوصيل للبضائع.

1.3 النطاق وحدود التطبيق:

- يشمل تطبيق هذه الاشتراطات ما يلي:
1. المستودعات والمخازن ووحدات التخزين الذاتي منخفضة ومتوسطة الخطورة.
 2. المتطلبات المكانية والبلدية على المستودعات الغير خاضعة لإشراف الوزارة.

1.4 استثناءات النطاق:

لا تنطبق هذه الاشتراطات على المستودعات والمخازن ذات الخطورة العالية حسب تصنيف كود البناء السعودي (SBC 201)، والتي تستعمل لتخزين أو التعامل مع المواد سريعة الاشتعال أو القابلة للانفجار أو المواد السامة أو الإشعاعية، ويتم إنشاء مخازن هذه المواد الخطرة داخل النطاق التابع للهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية (مدن) أسوة بالصناعات الثقيلة على أن يتم إصدار التراخيص البلدية.

1.5

المصطلحات والتعريفات:

الوزارة:

وزارة البلديات والإسكان.

الأمانة / البلدية:

شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب الأنظمة واللوائح.

الجهة المشرفة:

كل وزارة أو هيئة أو مؤسسة عامة وما في حكمها مختصة - بموجب أنظمتها - بالإشراف على نشاط معين تتطلب ممارسته إصدار ترخيص له من تلك الجهة.

الترخيص البلدي:

موافقة مكتوبة من الأمانة/البلدية لشخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية لبناء أو فتح محل لأي نشاط على موقع معين وفق الشروط المحددة في النظام ونظام البلديات والقرى واللوائح المتعلقة به ويشمل الترخيص التجاري والترخيص الانشائي.

مدن:

الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية بالمملكة العربية السعودية.

كود البناء السعودي:

مجموعة الاشتراطات والمتطلبات وما يتبعها من أنظمة ولوائح تنفيذية وملحق متعلق بالبناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.

مساحة الموقع:

هي المساحة التشغيلية للمستودع مع الارتدادات.

الارتدادات:

هي المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.

دور الميزانين:

هو دور متوسط بين أرضية وسقف أي فراغ ولا تتجاوز مساحته ثلث مساحة الطابق الموجود به، ويُسمح بزيادة هذه المساحة إلى نصف مساحة الطابق الذي يتوفر به نظام إطفاء آلي وإنذار صوتي معتمد.

مناطق التحميل والتفريغ:

هي مناطق مخصصة لأعمال التحميل والتفريغ طبقاً لاحتياجات المستودع، ومن الممكن أن تكون منفصلة عن بعضها أو مجمعة في منطقة واحدة لتفريغ المواد الخام وتحميل المنتجات النهائية.

أرصفة التحميل والتفريغ:

هي أرصفة مرتفعة عن الأرض محاذية لأماكن المناولة من الشاحنات للمستودعات لتسهيل عمليات التحميل والتفريغ.

خلجان التحميل والتفريغ:

هي بدائل لمناطق وأرصفة التحميل والتفريغ، يتم فيها اصطاف الشاحنات ما بين أرصفة تحميل وتفريغ متتابعة وعمودية على المستودع.

المستودعات:

هي منشآت مستقلة لتخزين السلع والمواد والمنتجات في بيئة مناسبة.

منافذ البيع:

أماكن أو نقاط توزيع تقدم للعملاء السلع والخدمات للبيع. وتُستخدم هذه المنافذ لعرض وتسويق المنتجات والسلع والخدمات المختلفة للزبائن.

موقع التجميع:

موقع في المستودع حيث يتم إدارة الشحنات الصادرة ويُعتاد أن تكون هذه الموقع قرب مرافق التحميل والتفريغ لتسهيل عمليات تحميل وتفريغ الشاحنات بكفاءة.

المستثمر:

شخص ذو صفة طبيعية أو اعتبارية يمارس أو يرغب بممارسة عمل تجاري أو مهني.

بطاقة النشاط:

البيانات التعريفية المختصرة لنشاط الآيزك (رقم، النشاط، اسم النشاط، الوصف التفصيلي للنشاط) مع بيان أهم الاشتراطات المكانية والخاصة لممارسة النشاط ومسمى لأئحة الاشتراط التي تنظم ممارسة النشاط، والتي تمكن المستفيد من الحصول على أهم البيانات لممارسة النشاط.

الرمز الإلكتروني الموحد:

خدمة رقمية يقدمها المركز السعودي للأعمال بالتكامل مع الجهات الحكومية المعنية، تتيح وصول المستهلكين والمراقبين للبيانات الرئيسية المحدثة للمنشآت الاقتصادية، عبر رمز الاستجابة السريعة (QR-Code).

الأنشطة المتجانسة:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة ولها نفس طبيعة النشاط المرخص له ولا تتطلب مساحة إضافية، والمعتمدة في بطاقة النشاط.

الأنشطة الإضافية:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة وليس لها نفس طبيعة النشاط المرخص له وتتطلب إضافة مساحة لممارستها، والمعتمدة في بطاقة النشاط.

وحدات التخزين الذاتي:

وحدات التخزين الذاتي هي مبنى أو مجموعة من المباني التي تحتوي على مساحات تخزين منفصلة وفردية وخاصة بأحجام مختلفة متاحة للإيجار.

المخازن:

هي منشآت للتخزين الدائم أو المؤقت داخل النطاق العمراني، وتكون صغيرة أو متوسطة الحجم حسب بنود هذه الاشتراطات، وتستخدم للتخزين الذاتي التابع لنشاطات رئيسية، أو التأجير لنشاطات تجارية وصناعية خفيفة.

المناولة:

هي أعمال تفريغ أو تحميل الشاحنات من البضائع والمواد وتكون يدوية أو ميكانيكية.

جزر أو مسارات الحركة:

هي مسارات مخططة للحركة بين رصات المواد المخزنة.

معايير مواصفات المواد:

هي الحد الأدنى للخصائص الفنية للمواد المستخدمة سواءً خصائص فيزيائية أو ميكانيكية أو كيميائية.

المتطلبات الفنية للتنفيذ:

هي الحد الأدنى الواجب تنفيذها من حيث مطابقة المواد والتأكد من جودة التنفيذ.

المواصفات القياسية المعتمدة:

هي المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

عملية التعبئة والتغليف:

هي عملية تطوير وإنتاج العبوات (التعبئة، والإغلاق، ووضع العلامات) من قبل المتخصصين أو المشغلين باستخدام طرقاً ومعدات مصممة لخطوط إنتاج وأنواع عبوات محددة.

مواد منخفضة الخطورة:

هي المواد غير القابلة للاشتعال مثل : مواد البناء والأجهزة والمواد الخام غير القابلة للاشتعال حسب كود البناء السعودي (SBC201).

الأسقف المكشوفة:

هي التي تكون ظاهر بها العناصر الهيكلية والخدمية للسقف مكشوفة وغير مغطاة بمواد مثل الجبس أو الألواح.

الإضاءة الغازية:

هي نظام إضاءة يستخدم الغازات لتوليد الضوء مثل (الهالوجين).

الباب الثاني

متطلبات الترخيص

2.1 متطلبات الترخيص

متطلبات الترخيص

2.1

متطلبات الترخيص:

1. يجب أن تكون إجراءات الإصدار والإلغاء والتجديد والتعديل والإيقاف للترخيص وفقاً لنظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية.
2. يجب الحصول على موافقة الدفاع المدني قبل إصدار الترخيص.
3. يجب تقديم سجل تجاري ساري المفعول يحتوي على النشاط/الأنشطة المطلوب ترخيصها.
4. يجب الحصول على موافقة الجهة المشرفة على النشاط التجاري المطلوب ترخيصه، إن وجدت.

مثال:

The screenshot shows the 'Rakha Bina' (Building License) application form on the Balaady portal. The form is titled 'رخصة بناء' and includes fields for license type, location, and applicant information. It also features a sidebar with navigation options and a bottom section for 'Rakha Nishat Tjari' (Commercial Activity License) with fields for shop name, ID, and location.

الباب الثالث

المتطلبات المكانية

3.1 تصنيف المستودعات والمخازن

3.2 متطلبات التنظيم المكاني

3.3 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة

3.4 متطلبات اللوحات التجارية

المتطلبات المكانية

3.1 تصنيف المستودعات والمخازن:

تصنيف المستودعات

1. تصنف المستودعات وفقاً لدرجة الخطورة الخاصة بالمواد والمنتجات المخزنة، حسب التصنيف المعتمد بكود البناء السعودي SBC 201 كما يلي:
 - **مستودعات ذات خطورة متوسطة (S1):** هي التي يتم فيها تخزين مواد ذات خطورة متوسطة على السلامة والصحة العامة مثل: الكرتون والبلاستيك (يرجى الرجوع لكود البناء السعودي SBC201 قسم 311 لأنواع المواد المخزنة).
 - **مستودعات ذات خطورة منخفضة (S2):** هي التي يتم فيها تخزين مواد غير قابلة للاشتعال مثل: مواد البناء والأجهزة والمواد الخام غير القابلة للاشتعال (يرجى الرجوع لكود البناء السعودي SBC201 قسم 311 لأنواع المواد المخزنة).
2. يكون التخزين دائماً أو مؤقتاً، ويمكن أن يكون التخزين:
 - يدوياً.
 - أوتوماتيكياً.
3. تنقسم المستودعات من حيث استخدامها إلى:
 - **مستودعات عامة:** المستودع العام هو المبنى المخصص لتخزين الأوعية والمواد غير المعبأة لفترات معينة لحين تسويقها ويعمل كمنشأة مستقلة بذاتها لا تزيد درجة الحرارة في المستودع عن 25م° درجة مئوية ويتضمن فراغات الاستلام والشحن والتعبئة ومساحات التخزين والممرات والفراغات اللازمة للمكاتب وخدمات العمال.
 - **مستودعات مبردة / مجمدة:** تصمم مستودعات التخزين المبردة بهدف الحفاظ على جودة وصحة وسلامة المواد والمنتجات القابلة للتلف والمواد التموينية العامة التي تتطلب فراغات مبردة عند تخزينها على درجة حرارة تتراوح بين صفر و4 درجة مئوية للتبريد وصفر إلى -16 درجة مئوية للتجميد، وتتضمن بالإضافة إلى متطلبات المستودعات العامة فراغات مخصصة للتجميد والتبريد، ومرافق التجهيز والمساحات اللازمة للمعدات الميكانيكية.
 - **مستودعات محددة الرطوبة:** تتشابه مع المستودعات العامة في جميع النواحي باستثناء أنه يتم بناؤها بجوائز مانعة للتبخر وتحتوي على معدات التحكم للحفاظ على مستوى محدد للرطوبة داخل المبنى، قد يكون مبنى المستودع منفصل أو مجاور لمستودع عام.
 - **مستودعات مظلة أو مغطاة:** هي عبارة عن هيكل مسقوف دون جدران جانبية أو نهائية كاملة، قد تحتوي أنظمة مرشات المياه والإنذار لمكافحة الحريق. وعادةً ما يستخدم هذا النوع من المستودعات لتخزين اسطوانات الغاز، والنفط، والزيوت، والشحومات المعبئة في اسطوانات، والشاحنات، والأخشاب الغير المصقولة، وغيرها من مواد البناء، تجدر الإشارة إلى أن أماكن التخزين المظلة/المغطاة التي تستعمل لتخزين المواد الخطرة تخضع لمتطلبات تصميمية واشتراطات خاصة.
 - **مستودعات مفتوحة (مكشوفة):** الفرق بين المستودعات المفتوحة والمستودعات العامة هي عدم وجود سقف لتغطية المواد المخزنة ولا تلتزم بدرجة حرارة معينة لتخزين المواد وتستخدم عادةً لتخزين البلاط والرخام.

تصنيف المخازن

1. تصنف المخازن طبقاً للتصنيف الخاص بدرجة الخطورة للمواد المخزنة: مخازن ذات خطورة متوسطة S1، ومخازن ذات خطورة منخفضة S2، وطبقاً لكود البناء السعودي (SBC 201).
2. تقسم المخازن من حيث الاستخدام إلى:
 - **مخازن ملحقية:** هي المخازن الملحقية (الثابتة) لأحد الأنشطة التجارية ومباني الاستعمالات الرئيسية، وتستخدم لأعمال التخزين الخاصة بهذا الاستعمال الرئيسي.
 - **مخازن منفصلة:** هي المخازن بمباني مستقلة داخل النطاق العمراني المختلط لخدمة أنشطة تجارية وصناعية خفيفة منفصلة عنها.

التخزين الذاتي:

لا يوجد تصنيف محدد للتخزين الذاتي هو نوع من خدمات التخزين التي توفر للأفراد أو الشركات مساحات تخزين خاصة بهم لتخزين الأشياء الشخصية أو الأغراض المختلفة. عادةً ما تكون هذه المساحات عبارة عن وحدات أو غرف صغيرة مؤجرة من قبل الشركات المتخصصة في هذا المجال، ويمكن للعملاء الوصول إلى هذه المساحات في أي وقت خلال ساعات العمل أو حتى في بعض الأحيان على مدار الساعة.



3.2

متطلبات التنظيم المكاني:

المتطلبات المكانية للمستودعات

1. يجب أن يكون الموقع ضمن المناطق المخصصة للمستودعات أو المناطق الصناعية.
2. تطبيق الاشتراطات المكانية التالية عند بناء أو تعديل أو توسعة المستودعات بخصوص تحديد الموقع وعلاقته بالمواقع المجاورة.

جدول رقم (1): المتطلبات المكانية للمستودعات

الحد الأدنى لمساحة الموقع	مستودعات خطورة متوسطة (S1)	مستودعات خطورة منخفضة (S2)
الارتدادات كحد أدنى	6 متر أمامي 3م من الجوانب والخلف	6 متر أمامي 3م من الجوانب 2م من الخلف
الارتفاع	لا يقل عن 8 متر، ولا يزيد عن 24 متر	الحد الأدنى 8 متر الحد الأعلى غير محدد

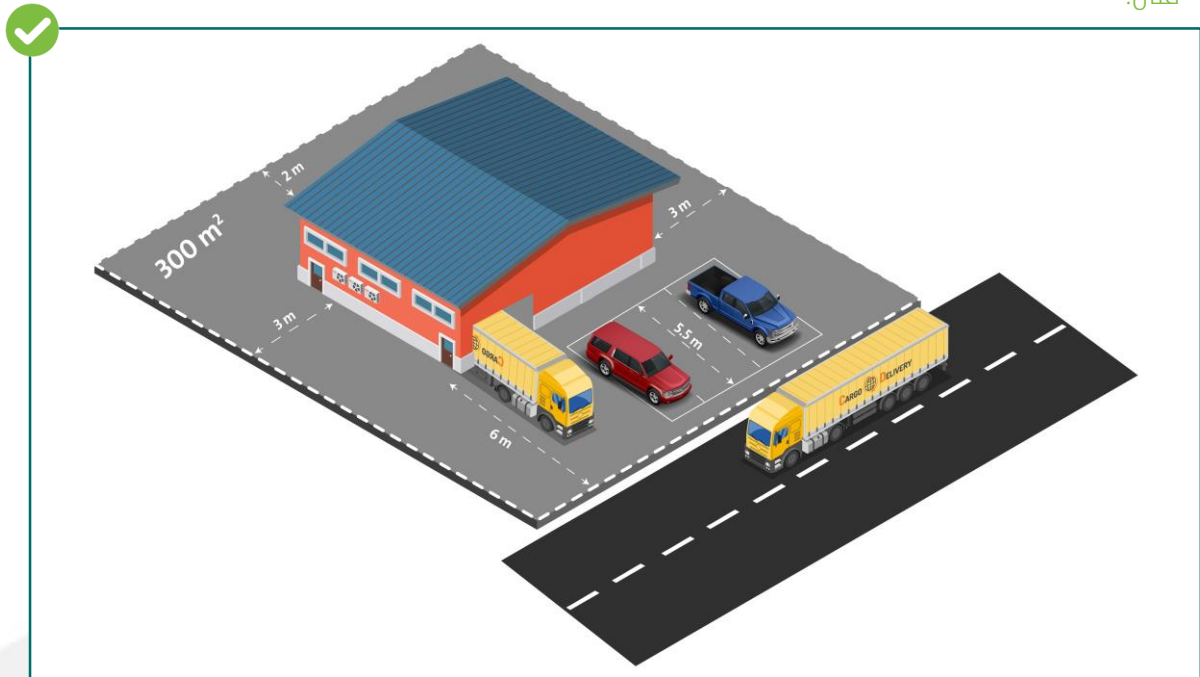
3. يسمح للمستودعات ذات الخطورة المنخفضة (S2) بالبناء على الصامت من جهتين لكل مستودع فقط، الشكل رقم (1).
4. لا يسمح للمستودعات ذات الخطورة المتوسطة (S1) بالبناء على الصامت من أي جهة، الشكل رقم (2).
5. ارتفاع العناصر الثانوية مثل: الهوائيات والمدخن لا يحتسب ضمن الارتفاع الأقصى المحدد.
6. يجب أن تكون المستودعات المفتوحة محاطة بسور من النوع النافذ أو المصمت وألا تتجاوز حد الملكية، وتكون بارتفاع 2.4م كحد أدنى ويسمح للتصنيفات المتبقية.
7. يسمح بإزالة الأسوار الجانبية والخلفية مع تبيين حدود الملكية بعلامات توضيحية أو بفواصل أرضية.
8. يجب توفير مساحات كافية لمناورة مركبات الإطفاء داخل الموقع بناءً على تخطيط الموقع المعتمد.
9. يجب توفير موقف سيارة على الأقل لكل 70م² من مساحة المكاتب الإدارية، وبحد أدنى موقفين.
10. لا يسمح بمواقف السيارات أو اصطافافها على الشوارع المحيطة خارج مساحة الموقع.
11. يسمح استخدام المساحات المخصصة للارتدادات لتوفير على سبيل المثال لا الحصر مواقف السيارات ومولدات الكهرباء وغرفة الحارس مع توفير جدران مقاومة للحرائق بناءً على متطلبات الكود السعودي (SBC 801).
12. يجب توفير مواقع لتحميل وتفريغ الشاحنات مثل أرصفة الشحن والتفريغ والتحميل وخلجان التحميل والتفريغ أو المساحات المخصصة للتفريغ والتحميل بناءً على الجدول التالي ويسمح أن تكون بالارتدادات أو داخل المستودع:

جدول رقم (2): عدد مواقف الشاحنات للتحميل والتفريغ:

الحد الأدنى للمواقف المطلوبة	مساحة الموقع (م ²)
1	2000-300
2	4000-2000
3	6000-4000
4	8000-6000
5	10000-8000
عدد 5 مواقف لمساحة 10000 م ² وزيادة موقف إضافي لكل 10000 م ²	أكثر من 10000

13. يجب أن تكون مناطق التحميل والتفريغ داخل حدود الموقع (نموذج استرشادي).

مثال:



13. يجب تخصيص مساحة محددة في الارتدادات الجانبية أو الخلفية لتخزين النفايات ويجب ألا تكون في الواجهة الأمامية للمستودع، مع مراعاة عدم عرقلة عملية دخول وخروج الشاحنات من وإلى المستودع.

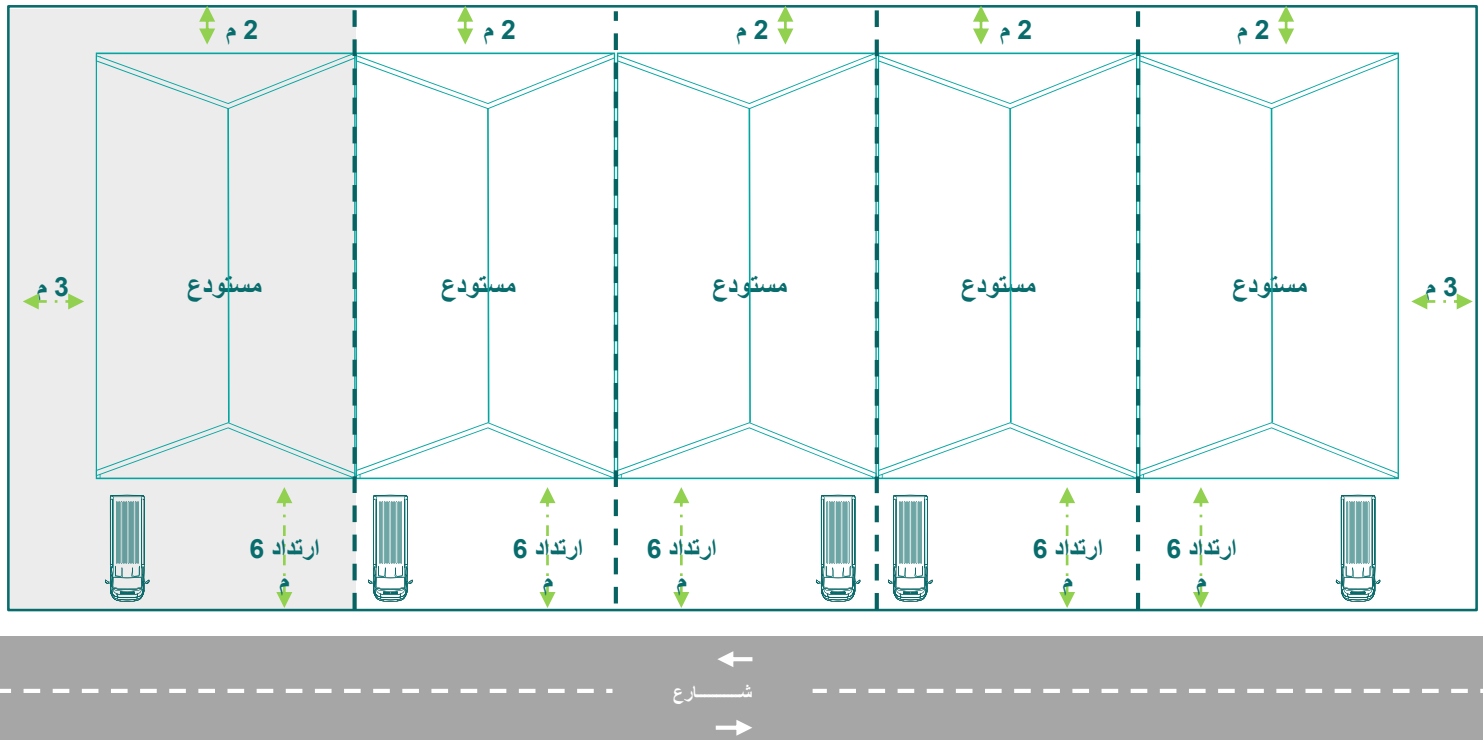
14. يجب أن يكون التشجير وفق ضوابط التشجير المعتمدة من قبل الوزارة.

15. يمنع إنشاء مستودعات المواد الغذائية بجوار مستودعات المبيدات الحشرية والمنظفات.

16. يسمح بإصدار ترخيص تجاري واحد لعدة وحدات متجاورة في حال كانت برخصة بناء واحدة ولها وثيقة ملكية واحدة (ملكية / عقد إيجار / عقد استثمار) عند إصدار باقي المتطلبات البلدية باستثناء اللوحات التجارية يتم تركيبها على كل وحدة.

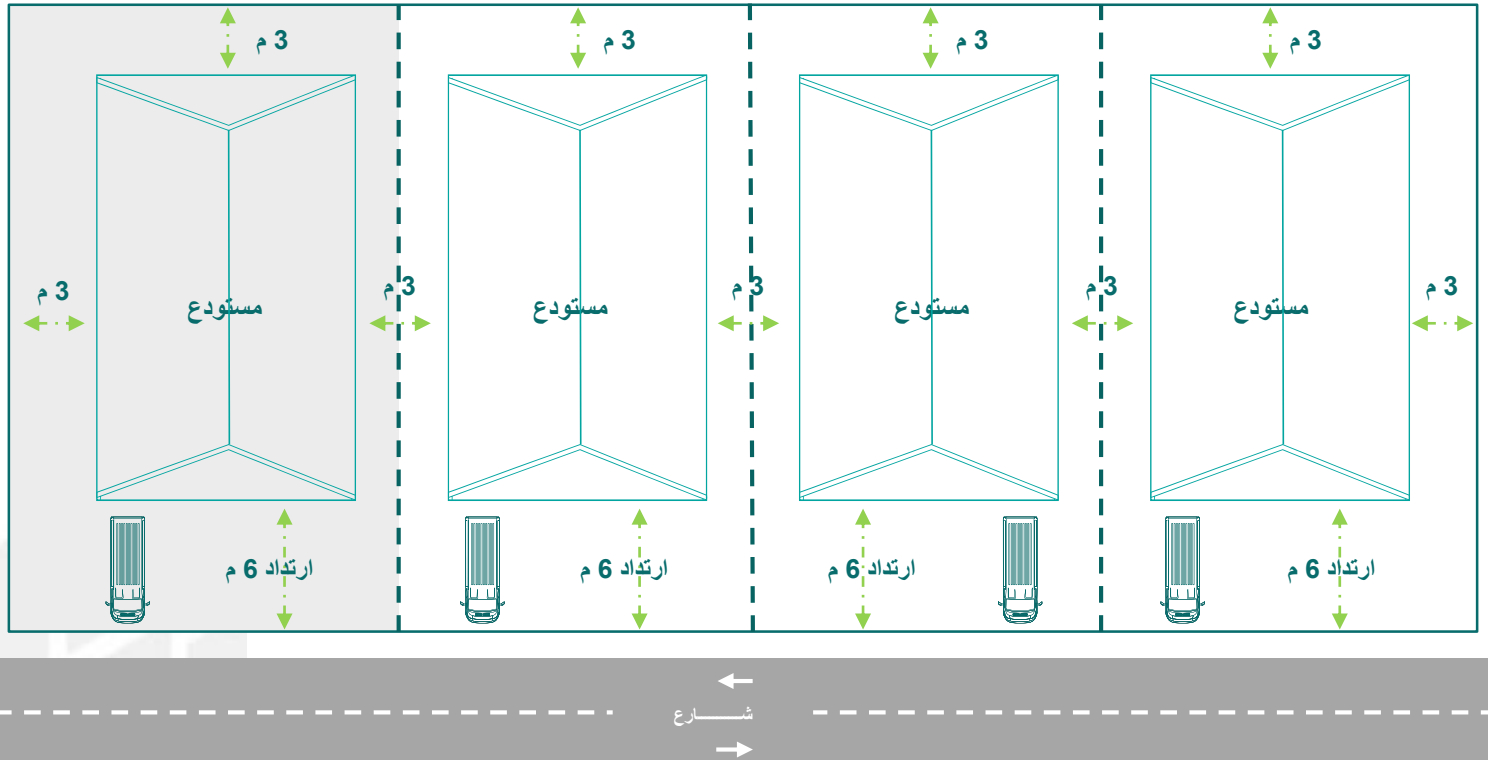
* يستثنى من ذلك المباني القائمة والمنشآت الصادرة لها رخص بناء أو رخص تجارية معتمدة من تطبيق الاشتراطات المتعلقة بالمساحة و الارتدادات الواردة بالاشتراطات البلدية.

المستودعات – منخفضة الخطورة - الواقعة ضمن المناطق المخصصة للمستودعات أو المناطق الصناعية :-



شكل رقم (1)

المستودعات – متوسطة الخطورة - الواقعة ضمن المناطق المخصصة للمستودعات أو المناطق الصناعية :-



شكل رقم (2)



المتطلبات المكانية للمخازن

1. يجب أن تكون المخازن ملحقة بمنفذ بيع أو تكون مستقلة بذاتها.
2. يسمح بإنشاء مخزن منفصل يعنى بتخزين المواد والمعادن الثمينة (مثل الأوراق النقدية والعملات المعدنية واللوحات الفنية والقطع الأثرية) بعد موافقة البنك المركزي السعودي، وأي مواد يتم الموافقة عليها من قبل الدفاع المدني.
3. تطبق المعايير التالية على الأقل عند إنشاء أو تعديل استخدام المخازن داخل المناطق العمرانية:

جدول رقم (3): المتطلبات المكانية للمخازن

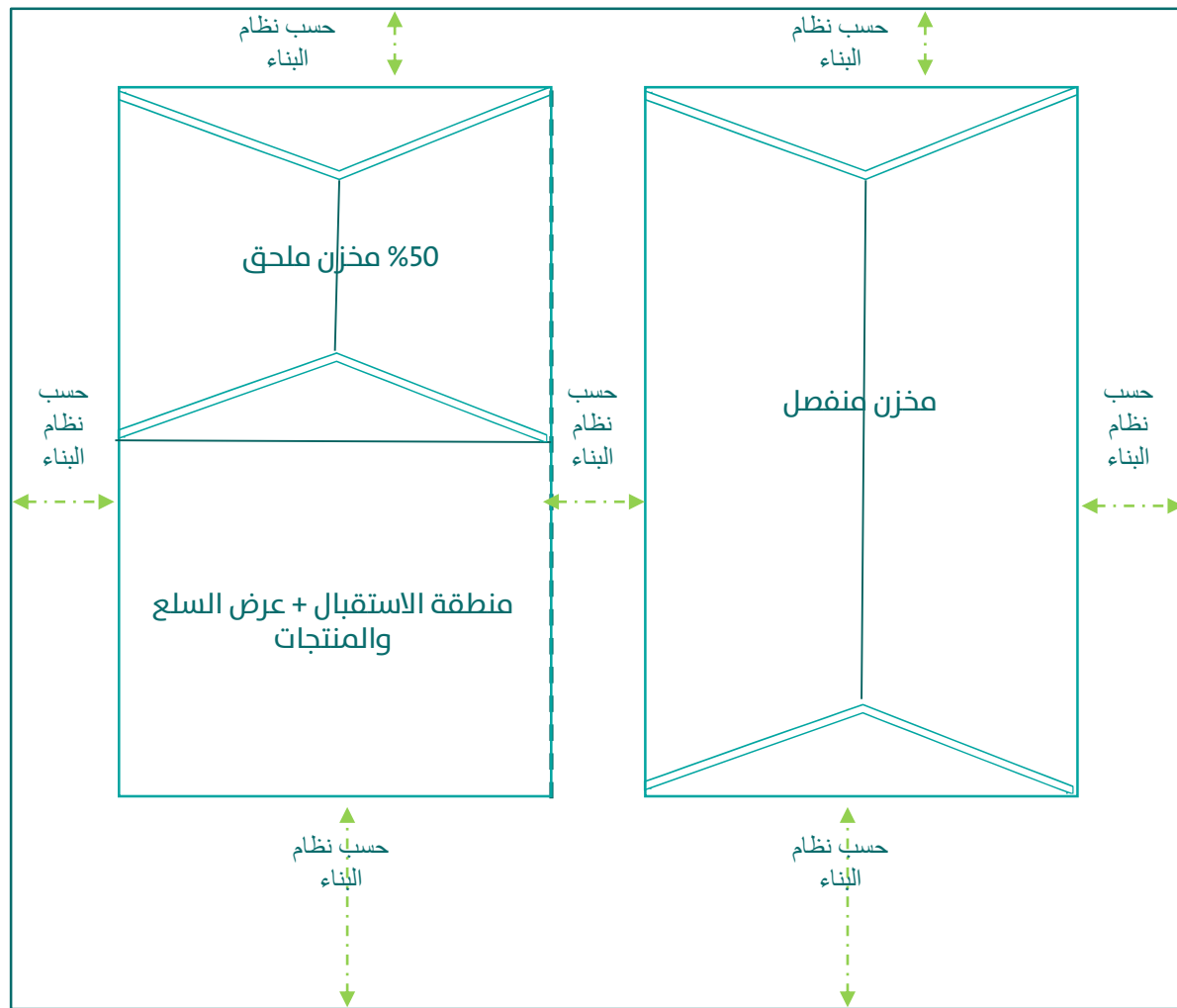
المخازن	منخفضة الخطورة – ذاتية التخزين (S2)
المساحة	يجب ألا تزيد مساحة المخزن (الملحق) عن 50% من مساحة المنشأة
الارتدادات	يجب ألا تزيد مساحة المخزن (المنفصل) عن 150 م ² داخل النطاق العمراني.
الارتفاع (من-إلى)	حسب نظام البناء المعمول به في المنطقة للمبنى الواقع المخزن به.

4. يجب أن يكون مدخل المخازن على شوارع تجارية أو بالمناطق ذات الاستعمال التجاري.
5. يجب توفير موقف سيارة لكل 70م² من مساحة البناء الإجمالية، وبحد أدنى 2 /موقف .
6. يجب أن يكون التشجير وفق ضوابط التشجير المعتمدة من قبل الوزارة.

* يستثنى من ذلك المباني القائمة والمنشآت الصادرة لها رخص بناء أو رخص تجارية معتمدة من تطبيق الاشتراطات المتعلقة بالمساحة و الارتدادات الواردة بالاشتراطات البلدية.



المخازن الملحقة بالأنشطة التجارية :-



شكل رقم (3)

المتطلبات المكانية لوحدة التخزين الذاتي

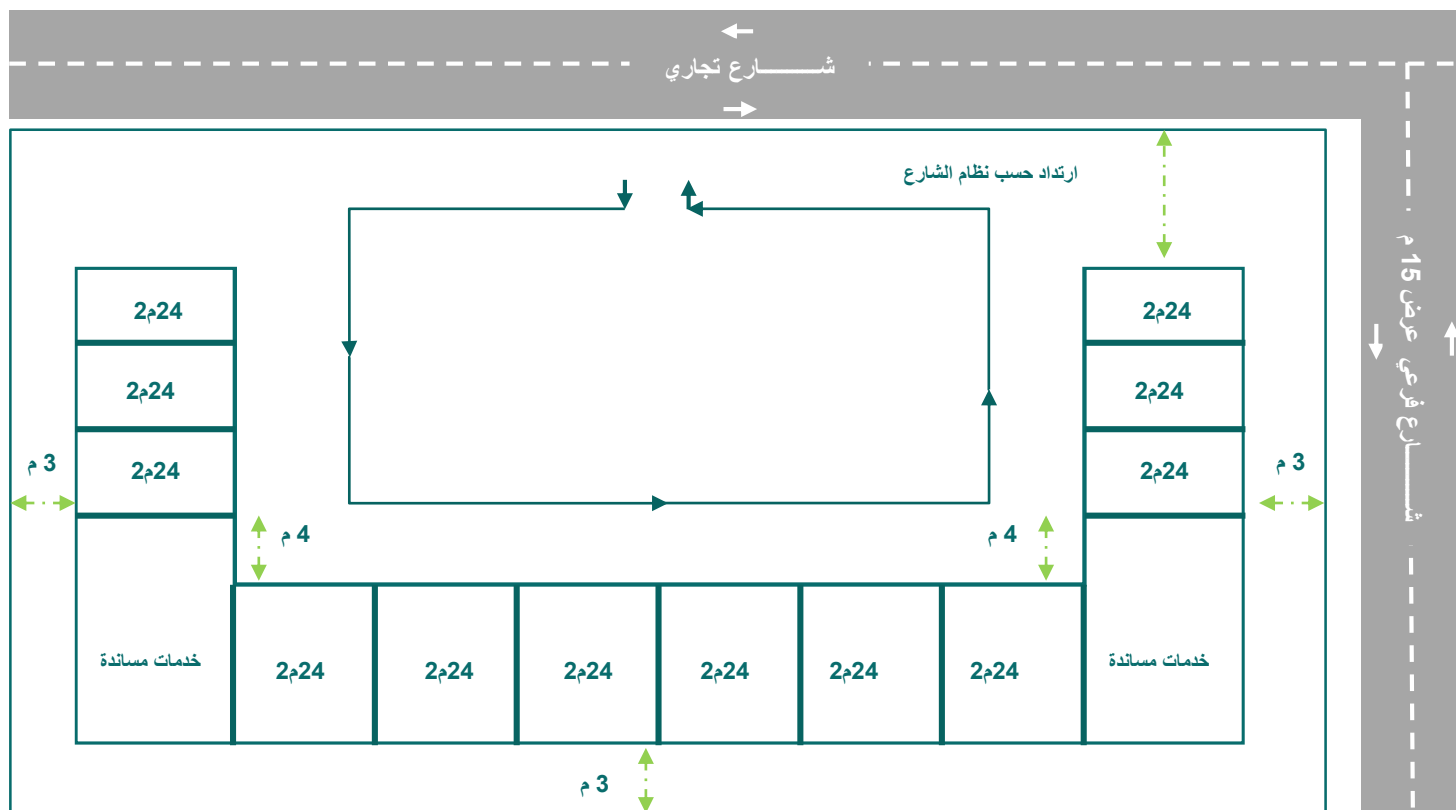
1. تنطبق الاشتراطات المكانية للمستودعات منخفضة الخطورة على وحدات التخزين الذاتي الموجودة في المناطق الصناعية.
2. تطبق المعايير التالية عند إنشاء أو تعديل استخدام وحدات التخزين الذاتي في الشوارع التجارية:

جدول رقم (4): المتطلبات المكانية لوحدة التخزين الذاتي

وحدات التخزين الذاتي	منخفضة الخطورة
المساحة	يحد أعلى 3000 م ² .
الارتدادات	- الارتداد الأمامي وفق نظام البناء المعمول به في منطقة المبنى. 3 م من الجوانب والخلف.
الارتفاع	حسب نظام البناء المعمول به في المنطقة للمبنى الواقع المخزن به.

3. يجب أن يكون المبنى مستقل ويتبع الهوية العمرانية للمنطقة.
4. يجب توفير مواقف للسيارات وفق نظام البناء المعتمد بالمنطقة.
5. يمنع استخدام الارتدادات للتنزيل والتحميل ويكون التنزيل والتحميل جهة الشارع الفرعي وداخل حدود المنشأة.
6. يجب أن تكون منطقة التخزين محاطة بالكامل بالجدران أو الأسوار أو المباني أو مزيج منها.
7. يجب أن يكون التشجير وفق ضوابط واشتراطات سياسة التشجير المعتمدة من الوزارة.
8. تقديم دراسة مرورية لتقييم تأثير الحركة المرورية للنشاط على الطرق المحيطة.
9. يجب أن تكون المسافة الفاصلة بين كل منشأة مخازن ذاتية ومثيلتها على نفس اتجاه الشارع لا تقل عن 500 متر، على ألا تزيد عن منشأتين في حال كون الشارع لا يمتد لأكثر من 1000 متر.
10. أن يكون استعمال قطعة الأرض تجاري وأن يكون الموقع على شارعين، على ألا يقل عرض الشارع الفرعي عن 15 متر.

وحدات التخزين الذاتي :-



شكل رقم (4)



3.3

متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة:

1. يسمح بممارسة الأنشطة الإضافية المعتمدة من الوزارة وفقاً لما ورد باللائحة التنفيذية لنظام إجراءات التراخيص البلدية وفق الشروط التالية:
 - ألا يتجاوز مجموع مساحات الأنشطة المضافة عن 50 % من المساحة الإجمالية الواردة في الترخيص.
 - المحافظة على الحد الأدنى لمساحة النشاط الرئيسي.
 - ألا تقل مساحة النشاط الإضافي عن 6م² ويستثنى من ذلك مكائن الخدمة الذاتية.
2. يسمح بممارسة الأنشطة المتجانسة المعتمدة من قبل الوزارة ضمن المساحة الواردة في الترخيص.

مثال:



مثال:



3.4

متطلبات اللوحات التجارية:

1. يجب التقيد بمتطلبات اللوحات التجارية ومطابقة بياناتها لبيانات الترخيص وفقاً لتسلسل الأولويات التالي:
 - الكود العمراني أو الموجهات التصميمية للهويات العمرانية للمنطقة الواقع فيها النشاط (إن وجد).
 - الدليل التنظيمي للوحات التجارية الصادر من الأمانة التي يقع النشاط في حدود نطاقها (إن وجد).
 - الدليل الإرشادي للوحات التجارية الصادرة من الوزارة.
2. يجب إزالة اللوحات التجارية بعد الغاء الترخيص وتسليم الموقع بحالة جيدة وإعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب.
3. يجب أن تكون بيانات اللوحة مطابقة لبيانات الترخيص.

المتطلبات الفنية

- 4.1 المتطلبات الفنية العامة
- 4.2 المتطلبات المعمارية
- 4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
- 4.4 متطلبات الدرج والأرصعة الخارجية
- 4.5 متطلبات الأرضيات
- 4.6 متطلبات الأسقف
- 4.7 متطلبات الإضاءة
- 4.8 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق

المتطلبات الفنية

4.1

المتطلبات الفنية العامة:

1. الالتزام بتطبيق متطلبات كود البناء السعودي (والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: المتطلبات الإنشائية، المتطلبات الكهربائية، المتطلبات الميكانيكية، متطلبات التهوية والتكييف، المتطلبات الصحية، متطلبات ترشيد الطاقة، وغيرها) وجميع اشتراطات الجهة المشرفة - إن وجدت - فيما يخص المستودعات والمخازن ووحدات التخزين الذاتي، مع تنفيذ جميع الأعمال والتجهيزات والمواد طبقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. الالتزام باعتماد كافة أعمال التصميم والإشراف على التنفيذ من قبل مكاتب هندسية معتمدة لدى الوزارة.

4.2

المتطلبات المعمارية:

1. يجب استخدام زجاج الأمان (Safety Glass) بالنوافذ والأبواب بجميع المستودعات والمخازن، أو ألواح البولي كاربونيت (Poly-carbonate) بسمك مناسب في الفتحات العلوية.
2. يسمح بتوفير دور ميزانين داخل المستودعات والمخازن ووحدات التخزين الذاتي وفقاً لما ورد في كود البناء السعودي (SBC 201).
3. يجب ألا تزيد مساحة المكاتب الإدارية عن 30% من مساحة الموقع للمستودعات والمخازن ووحدات التخزين الذاتي مع مراعاة تطبيق كافة اشتراطات السلامة بها طبقاً لمتطلبات كود البناء السعودي (SBC 201).
4. يجب أن تكون مساحة الفتحات في واجهات المستودعات 25 % كحد أقصى من مجموع مساحة الجدران الخارجية.
5. يجب أن تكون مساحة الفتحات في واجهات المباني الإدارية 40 % كحد أقصى من مجموع مساحة الجدران الخارجية.
6. يجب أن تكون مساحة الفتحات في أسطح المستودعات 15 % كحد أقصى من مساحة الأسطح الكلية للمستودعات.
7. يجب توفير مساحة ما بين 10% - 15% من مساحة المستودع لتوفير منطقتين لمعاينة المواد قبل تخزينها وقبل إخراجها من المستودع (منطقة التجميع) وبشرط عدم إعاقتها للحركة في المستودع.
8. يسمح بتوفير مساحة محددة لا تتجاوز 15% من المستودع لممارسة نشاط التعبئة والتغليف.
9. يجب توفير مساحة كافية لغرف تناول الطعام وإعداد الطعام ومرافق تغيير الملابس للموظفين، بحيث تستوعب 25% بحد أدنى من الموظفين في نفس الوقت للمستودعات فقط مع مراعاة تطبيق كافة اشتراطات السلامة بها طبقاً لمتطلبات كود البناء السعودي.
10. يجب توفير مدخل ومنطقة استقبال منفصلة عن مدخل وحدات التخزين الذاتي.
11. يجب توفير مساحة لتسليم واستلام المواد المخزنة لوحدات التخزين الذاتي.
12. يجب أن تكون وحدات التخزين الذاتي مغلقة، وفي أماكن غير مكشوفة لضمان الحماية من العوامل الخارجية.
13. يجب ألا تقل عرض الممرات الداخلية بين وحدات التخزين عن 1.5 متر لوحدات التخزين الذاتي.
14. يجب ألا تقل مساحات التخزين عن 4م² ولا تزيد عن 24م² للمخزن الواحد لوحدات التخزين الذاتي.
15. يمنع فتح نوافذ جهة المجاورين للاستخدام السكني ويسمح أن تكون فتحات النوافذ جهة الشوارع التجارية وضمن العمق التجاري.
16. يجب توفير الإضاءة والتهوية الطبيعية لجميع الفراغات المستخدمة بالمستودع أو المخزن حسب متطلبات كود البناء السعودي ويجوز استخدام الإضاءة والتهوية الصناعية حسب متطلبات التشغيل.



17. يجب تزويد وحدات التكييف المركبة في الحوائط الخارجية لمبنى التخزين بإطار خارجي من ألواح الصلب لمنع سقوطها للخارج في حالة حدوث حريق.
18. يجب توفير مخارج الطوارئ اللازمة حسب لائحة الدفاع المدني ويمنع استخدامها لوضع أجهزة أو معدات وإن كانت مرتفعة عن الأرض أو بارزة من الحوائط.
19. توفير دورة مياه من مرحاض (1) وحوض غسيل أيدي واحد لكل 100 عامل بالمستودعات والمخازن وبحد أدنى مرحاض واحد وحوض واحد، وفي حال كان فريق العمل في المنشأة يضم ذكوراً وإناثاً، فيجب توفير دورة مياه منفصلة للنساء.
20. يجب أن تكون أرضيات المناطق المكشوفة والأرصفة الخارجية بميول في اتجاه الصرف لا تزيد عن 2% لتصريف الأمطار ومياه الغسيل.
21. يجب رفع منسوب الأرضية عن منسوب الموقع الخارجي مسافة لا تقل عن 30 سم لصرف المياه على الأرضيات بكفاءة.
22. يمنع إقامة سكن للعمال داخل المستودعات، وتكون غرفة الحارس خارج المستودع، ويمنع استخدام أي مصدر للهب ومن ذلك الغاز أو إشعال الفحم وغيرها.

4.3

متطلبات الواجهات والمظهر العام:

1. يجب أن يكون تصميم واجهات المستودعات والمخازن وفقاً للكود العمراني للمنطقة التي يقع بها النشاط وفي حال عدم وجوده، يكون تصميم الواجهات وفقاً لما تم اعتماده في الترخيص الصادر من الأمانة/البلدية.
2. يمنع تركيب الأسلاك الكهربائية والأبواب الصحية وغيرها من تمديدات الخدمة ووحدات التكييف الخارجية على واجهة المبنى أو بشكل ظاهر على السطح.
3. يجب أن تكون واجهة منفذ البيع والمكتب الإداري المطل على الشارع من الزجاج الشفاف السيکوريت وما في حكمه بسماكة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة.

مثال:



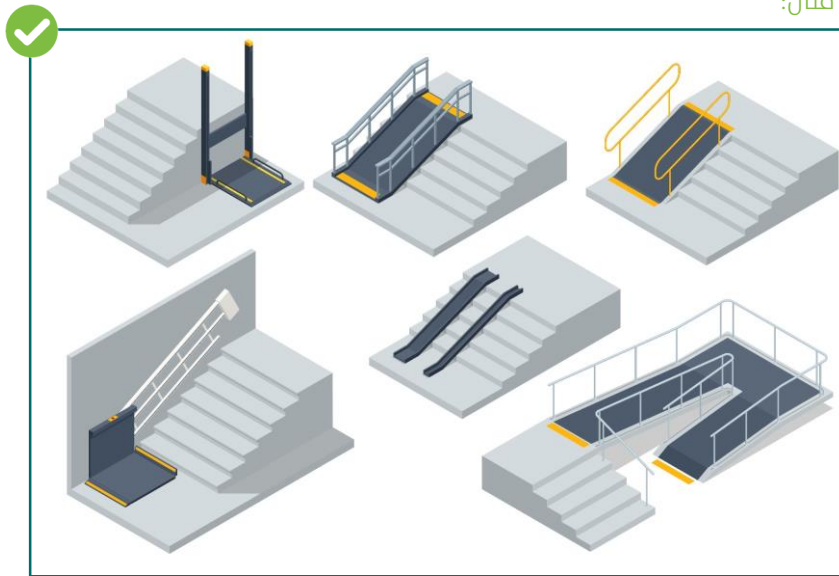


4.4

متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية:

1. يجب الالتزام بتحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة طبقاً للفصل (1009) والباب (11) من كود البناء السعودي (SBC-201) وحسب الدليل المبسط لمعايير الوصول الشامل للمنشآت.

مثال:



2. يجب أن يكون الدرج الخارجي للمبنى مصنوعاً من مواد آمنة ومقاومة للانزلاق وشديدة التحمل، كالجرانيت والرخام المعالج والطلاء الخشن بمادة الإيبوكسي والسيراميك والبورسلين وما يماثلهم من مواد أخرى.
3. يجب توفير منحدر للأشخاص ذوي الإعاقة في حدود المستودع/المخزن، ويستثنى من ذلك المخازن المتواجدة في مباني توفر متطلبات للأشخاص ذوي الإعاقة.
4. يجب أن يكون المنحدر خالياً من العيوب ولا يؤثر على الرصيف الخارجي ولا يسبب أي تشوه بصري.
5. يجب وضع درج مدخل المستودع/المخزن أو المنحدر ضمن حدود المنشأة.
6. يجب أن يخلو الدرج والأرصفة الخارجية ومنحدر للأشخاص ذوي الإعاقة من أي تركيبات أو معدات تعيق دخول المستودع/المخزن أو الخروج منه/منها أو الإخلاء السريع في حالات الحوادث أو الطوارئ أو الإصابات.
7. يجب الالتزام بالميل المسموح به -حسب معايير الوصول الشامل للمنشآت- لمنحدر الرصيف للأشخاص ذوي الإعاقة.

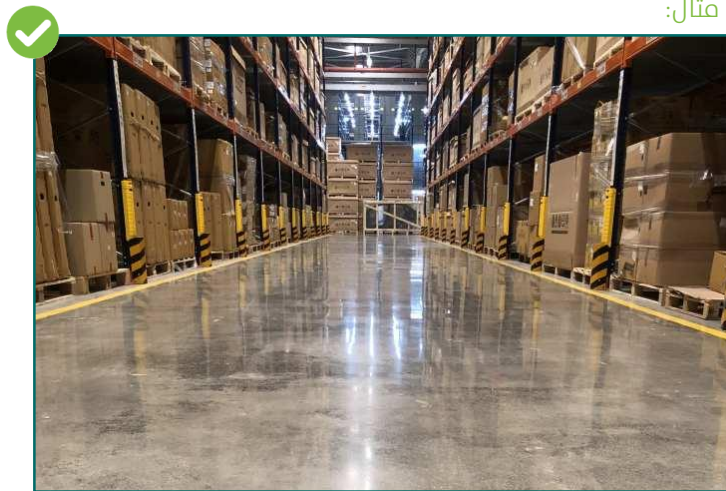


4.5

متطلبات الأرضيات:

1. يجب تشطيب الأرضيات بمواد ملائمة لنوع النشاط بما لا يتعارض مع المواد الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC 201).

مثال:



2. يجب أن تكون جميع فتحات التصريف وخزانات المياه والصرف الصحي وغرف التفتيش محكمة الإغلاق.



4.6

متطلبات الأسقف:

1. يسمح بعدم تركيب أسقف لساحات التخزين في المستودعات المفتوحة.
2. يجب أن يكون السقف مصنوعاً من مواد مقاومة للحريق ولا تتأثر بالرطوبة لضمان عدم إيواء الحشرات والقوارض.
3. يسمح بتركيب السقف المستعار واستخدام الأسقف المكشوفة والهياكل الحديدية والألواح المعدنية على أن يتم الأخذ بالاعتبار متطلبات الأمن والسلامة الخاصة بالأسقف.
4. يجب أن تكون الألواح المعدنية أو الهياكل الحديدية معالجة بمواد مقاومة للصدأ، في حال استخدامها للأسقف.

مثال:



مثال:

4.7

متطلبات الإضاءة:

1. يجب تزويد المنشأة ومرافقها بما فيها المخزن بوسائل ومعدات إضاءة وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. يجب التأكد من كفاءة توزيع الضوء وتغطيته لجميع مساحات المنشأة، بما يضمن سلامة العاملين والمستفيدين.
3. يمنع استخدام الإنارة الغازية داخل وخارج المنشأة.

4.8

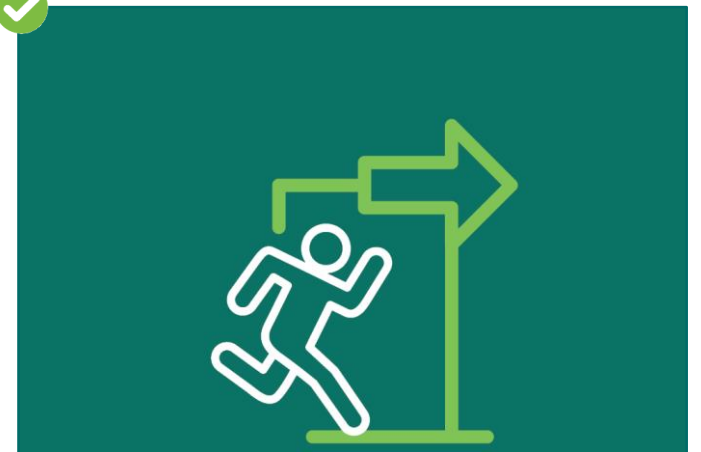
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق:

يجب الرجوع لكافة المتطلبات والاشتراطات الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801).

مثال:



مثال:



المتطلبات التشغيلية

- 5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
- 5.2 المعدات والتجهيزات الأساسية
- 5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
- 5.4 متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية
- 5.5 متطلبات الصيانة العامة
- 5.6 متطلبات السلامة العامة
- 5.7 متطلبات النظافة العامة
- 5.8 متطلبات التحكم في النفايات
- 5.9 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
- 5.10 متطلبات الدفع الإلكتروني
- 5.11 المتطلبات الخاصة بالعاملين

المتطلبات التشغيلية

5.1

المتطلبات التشغيلية العامة:

1. يجب الحصول على الترخيص البلدي قبل البدء في أعمال التشغيل.
2. الالتزام بجميع الاشتراطات التشغيلية من قبل الجهة المشرفة.
3. يمنع ممارسة نشاط مخالف لما تم الترخيص له.
4. يمنع مزاولة النشاط بعد انتهاء الترخيص.
5. يمنع ممارسة أي نشاط إضافي غير مدرج في الترخيص.
6. يمنع نزع أو تغطية ملصق إغلاق المستودع/المخزن.
7. في حالة إغلاق المستودع/المخزن من قبل الأمانة/البلدية، يمنع إعادة فتح المستودع/المخزن لحين معالجة المخالفة وموافقة الأمانة/البلدية على استئناف ممارسة النشاط.
8. يجب أن تكون واجهة المستودع/المخزن خالية من الملصقات ما عدا الملصقات التي تشير إلى طريق الدخول والخروج، وأوقات العمل، وملصقات طرق الدفع الإلكتروني، وتعليمات الجهات الحكومية.
9. يسمح بتركيب لوحة أو ملصق إعلاني على واجهة المستودع/المخزن وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.
10. يمنع وضع لافتات تحذيرية أو أي وسيلة كانت لمنع الوقوف أمام المنشآت والمواقف العامة.
11. يمنع إغلاق المواقف المعتمدة في رخصة بناء المنشآت التجارية والتي تكون جزء من مبنى قائم.
12. يمنع استخدام المستودع/المخزن في تخزين المواد التي ليس لها علاقة بالنشاط.
13. يجب توفير صندوق الإسعافات الأولية في المستودع/المخزن.
14. يمنع التخزين في المناطق غير المخصصة للتخزين مثل الممرات والارتدادات الخارجية.
15. يمنع ممارسة أي أنشطة تجارية أو تصنيعية داخل وحدات التخزين الذاتي.
16. يمنع فصل الوحدة التخزينية الواحدة إلى أكثر من دور لوحدات التخزين الذاتي.
17. لا يسمح بإشغال أكثر من 25% من إجمالي مساحات التخزين لمستفيد واحد في منشأة التخزين الذاتي.
18. يمنع تخزين الأدوية والمواد الغذائية والاستعمالات المقلقة للراحة أو المضرة بالصحة العامة في وحدات التخزين الذاتي.

5.2

المعدات والتجهيزات الأساسية:

1. يجب توفير المعدات والأدوات اللازمة لنقل المواد المخزنة من المستودعات والمخازن إلى شاحنات النقل بطريقة آمنة للمستودع والعاملين فيه.
2. يجب التأكد من سلامة حالة ألواح التحميل قبل استخدامها وفي حال كونها في حالة سيئة يجب إصلاحها أو التخلص منها.
3. يجب أن تكون المواد المخزنة في المستودعات منظمة بشكل صحيح، عبر تحديد الأرفف الأنسب لها في المستودع.
4. يمنع استخدام أسطح المستودعات والمخازن أو جزر الحركة والمسارات الداخلية للتخزين أو وضع المواد المخزنة.
5. يجب تحديد مسارات الآليات مثل الرافعات الشوكية وغيرها داخل حيز المستودعات والمخازن وفصلها عن مسارات أمان العاملين المترجلين بألوان أو خطوط وأكواد محددة على الأرضيات.



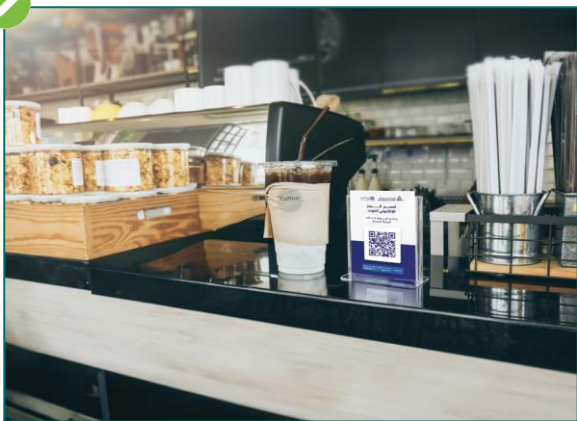
5.3

متطلبات اللوحات الداخلية:

1. يجب وضع الرمز الإلكتروني الموحد QR على واجهة المستودع/المخزن (ملصق، لوحة) لاستعراض الوثائق النظامية مثل الترخيص والوثائق الحكومية، على أن يكون متاح الوصول له خارج أوقات العمل، ويسمح عرض الرمز في مكان ظاهر في وحدة المحاسبة أو منطقة خدمة العملاء، ولا يلزم طباعة الوثائق الموجودة في الرمز الموحد وتثبيتها أو عرضها داخل المنشأة.
2. يجب أن يكون الرمز بحالة سليمة وخالي من العيوب.



مثال:



مثال:



3. في حال رغبة المستثمر عرض الوثائق والملصقات، كالإرشادات والتنبيهات (أرقام البلاغات، منع التدخين، إرشادات الدفع المدني، أوقات العمل الرسمية، أي وثائق أخرى خاصة بالمنشأة وغيرها) يجب عرضها على مستعرض لوحي أو شاشة أو إطار واحد أو أكثر وأن تكون بحالة سليمة وخالية من العيوب.



مثال:



مثال:



مثال:





5.4

متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية:

1. يجب تركيب كاميرات المراقبة الأمنية وفقاً لما ورد في نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولأحدثه التنفيذية.

مثال:



5.5

متطلبات الصيانة العامة:

يجب القيام بالصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات، ومنها:

1. صيانة اللوحات التجارية والحفاظ عليها وأن تكون خالية من التشققات والكسور والأعطال.
2. صيانة الواجهات والمحافظة عليها والتأكد من خلوها من العيوب مثل الكسور والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.
3. صيانة الجدران والتأكد من خلوها من المصقات، والعيوب، والتشققات والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.
4. صيانة الأرضيات والجدران الداخلية والأسقف والحفاظ على نظافتها والتأكد من خلوها من العيوب والتشققات الكبيرة الواضحة.
5. صيانة أجهزة التكييف والتأكد من فعاليتها وسلامة التمديدات وعدم وجود تسريبات منها، ويمنع تجمع المياه في أوعية مكشوفة.
6. صيانة مصابيح الإضاءة بشكل دوري، والتأكد من عدم وجود مصابيح معطلة أو مكسورة.
7. صيانة تمديدات الخدمة بما فيها تمديدات الغاز والصرف الصحي والأسلاك الكهربائية، والتأكد من تغطيتها في جميع أجزاء المبنى الداخلية كالأسقف والجدران والأرضيات.

5.6

متطلبات السلامة العامة:

1. يجب تخصيص وتوفير الأعداد والأنواع المناسبة من طفايات الحريق حسب تصنيفات أنظمة مكافحة الحرائق من الدفاع المدني وبما يتناسب مع أنواع العمليات التي يتم تنفيذها في المستودع/المخزن.
2. تدريب جميع العاملين بالمنشأة على أعمال السلامة والإسعافات الأولية.
3. يجب وضع لوحات إرشادية توضح آلية تنفيذ خطة الإخلاء من المستودع/المخزن وتوزيعها بشكل متناسب.
4. تطبيق أسس السلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ للمستودعات والمخازن منخفضة ومتوسطة الخطورة بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل: توفير السقالات، والسلام، وضمان التقيد بوسائل السلامة مثل: الخوذ والأحذية الواقية. (اللائحة الفنية لمعدات وملابس الوقاية الشخصية – الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة).
5. يجب على العاملين إتباع خطة الإخلاء أثناء الحريق أو الحالات الطارئة الصادرة من المستودعات / المخازن.

5.7

متطلبات النظافة العامة:

- يجب الالتزام بالمتطلبات التالية:
1. الحفاظ على نظافة مكونات المستودع/المخزن مثل (الأرضيات والأسقف والجدران واللوحات والواجهات الخارجية والأرصفة) والتأكد من خلوها من الأوساخ والأتربة المتراكمة أو البقع صعبة الإزالة.
 2. تفريغ الأوعية أو الحاويات الخاصة بالنفايات بشكل دوري، بما يضمن عدم تجاوزها لسعة الحاوية.

أمثلة:



3. يمنع تراكم الأتربة على النوافذ أو مصادر الإضاءة والتهوية.

5.8

متطلبات التحكم في النفايات:

1. يجب الالتزام بالمتطلبات والارشادات الصادرة من قبل الوزارة والمركز الوطني لإدارة النفايات.
2. يوصى بتوفير صناديق لفرز النفايات حسب نوعها وفقاً للمواصفات المعتمدة من قبل الجهات الرسمية.

5.9

متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات:

- يجب الالتزام بالمتطلبات التالية:
1. الحفاظ على النظافة الدورية لدورات المياه والمغاسل والمصليات.
 2. توفير صابون الأيدي.
 3. توفير المناشف الورقية أو أجهزة التجفيف.
 4. توفير أوعية نفايات مغطاة تفتح بالقدم أو ذاتية الفتح.

5.10

متطلبات الدفع الإلكتروني:

1. يجب توفير وسائل دفع إلكتروني صالحة وجهازه للاستخدام.
2. يمنع رفض استخدام وسائل الدفع الإلكتروني.
3. يجب وضع ملصق لخيارات الدفع الإلكتروني المتوفرة على واجهة المنشأة أو داخل المستودع / المخزن.

مثال:



5.11

المتطلبات الخاصة بالعاملين:

1. يجب الالتزام بدليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فيما يخص مكان استراحة الموظفين ودورات المياه وزلي العاملين الموحد .
 - عدم استخدام المستودع/ المخزن للسكن.
 - عدم التدخين إلا في الأماكن المخصصة لذلك.
2. الحصول على شهادة صحية للعاملين في الأنشطة المتعلقة بالغذاء و الصحة العامة.

الباب السادس

الأحكام العامة والتظلمات

6.1 الأحكام العامة

6.2 التظلمات والشكاوى

الأحكام العامة والتظلمات

6.1 الأحكام العامة:

1. على الأمانات والبلديات مراقبة تنفيذ هذه الاشتراطات حسب اختصاصها في جميع المستودعات والمخازن التجارية وإيقاع العقوبات بحق المخالفين.
2. بطاقات الأنشطة الموجودة على منصة بلدي هي جزء لا يتجزأ من هذه الاشتراطات، وبما لا يتعارض مع المتطلبات الواردة بهذا الاشتراطات.
3. يلتزم صاحب الترخيص بالأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل الجهات الحكومية الأخرى فيما يتعلق بمتطلبات النشاط المرخص له.
4. يجب على المنشآت التي تراول التخزين لأحد الأنشطة الخاضعة لرقابة الهيئة العامة للغذاء والدواء الالتزام بالأنظمة والتعليمات واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة العامة للغذاء والدواء.

6.2 التظلمات والشكاوى:

يمكن التظلم من تطبيق الأحكام والضوابط الواردة في هذه الاشتراطات أمام لجان النظر في التظلمات والشكاوى في الأمانة / البلدية المعنية، وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية ووفقاً للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص الوزارة فيتم التظلم منه أمام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

الباب السابع

الأدلة المرجعية

7.1 الأدلة المرجعية

الأدلة المرجعية

7.1 الأدلة المرجعية:

1. نظام إجراءات التراخيص البلدية ولأئحته التنفيذية الصادر من وزارة البلديات والإسكان.
2. الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية والفنية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.
3. الدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية الصادر من مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
4. المتطلبات الوقائية للحماية من الحريق الصادرة من الدفاع المدني.
5. نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولأئحته التنفيذية.
6. لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية.
7. دليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
8. الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
9. كود البناء السعودي وخصوصاً إصداراته التالية:
 - كود البناء السعودي العام (SBC 201)
 - مجموعة الأكواد الإنشائية (SBC 301-306)
 - الكود السعودي الكهربائي (SBC 401)
 - الكود السعودي الميكانيكي (SBC 501)
 - الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC 601)
 - الكود السعودي الصحي (SBC 701)
 - الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801)

